الاخرين دون الاول نحو بعد ما قبل قبله الثامنة ان توسط القبل بعد
البعدين كما وسطنا البعدين القبلين فكون بعد ما قبل بعده فيحدث لنا عن
القبلات الثلاث اربع مسايل وعن البعدين ثلاث اربع مسايل وعن
البعدات الثلاث اربع مسايل بالا بدال على الترتيب والتوسط كما تقدم تمثيلا وانما
ان ما في البيت لم يحدث الشيخ رحمه الله عليها ولا على امثالها وهل يحتاج لعدة الفتاوى
مع بعض التقادير فيه ام لا فاحول انما يقع فيها ثانية او هو ان تكون زايدة
وموصولة ونكرة موصوفة ولا تختلف الفتاوى مع تنوين ذلك بل تبقى الاحكام على حالها
فالزايدة نحو قولنا قبل قبل قبله رمضان ولا يعتد بها اصلا وتبقى الفتاوى كما تقدم
والموصولة تقدير ها قبل الذي استقر قبل قبله رمضان ويكون الاستقرار في قبل الذي
بعدها هو صلتها والفتاوى على حالها وتقدير النكرة الموصوفة قبل شيء استقر قبل
قبله رمضان فيكون الاستقرار العامل في الظرف الاخير بعدها هو صفة لها وهي
نكرة مقدرة شيء فهذا تقدير ها في البيت واعلم انها وان الفها ان هذه القبلات والبعدات
ظروف زمان فظروفانها الشهر وهنا بقي كل قبل او بعد شهر هو المستقر فيه مع ان
اللغة تقبل غير هذه الظروفات لان القاعدة انا اذا قلنا قبله رمضان احتمل
ان يكون شوالا ان رمضان قبله واحتمل ان يكون يوما واحدا من شوال فان
رمضان قبله ولو قال القايل رمضان قبل يوم عيد الفطر لصدق ذلك وكان حقيقة
لغوية لا مجازا لكن هذه المسايل بنيت على ان الظروف شهر تام بقرينة السياق
والضرورة الضمير في قبله العايد على الشهر المسؤول عنه فاذا كان شوالا وهو قال
قبل رمضان نعد ان يحل على بعض الشهر الاعلى المجاز فان بعض الشهر او يوم
الفطر وحده ليس هو شوالا بل هو بعض شوال فيلزم المجاز لكن القتاوى في هذا
البيت مبنية على الحقيقة هنا تقدير قبله الاخير الذي ضمن الضمير واما قبل
التوسط فلم يرجع ضمير بضطر نا الذكر بل علمنا ان ظرفيته بالدليل
العقلي لان رمضان اذا كان قبل قبله الشهر المسؤول عنه وتعين احد القبلين
وهو

وهو الذي اضيف للضمير مظروفه ومظروف شهر تعين ان المظروف
القبل الموسط شهر لان ليس بين شهرين من جميع الشهور اقل من
شهر فصدق عليه انه قبل شهر وبعد شهر بل لا يوجد بين شهرين
غير ين اختلاف من القبلية فان ايام التي بتوسط بين سري وتوت
وانما ان قاعدة العرب ان الاضافة يكفي فيها ادنى ملابسة تقول
اهديت جامل الخشبة شارطرفه فجعل طرف الخشبة طرفا له لاجل الملابسة
قاله صاحب المفصل وانشد في هذا المعنى اذا كوكب الجوزاء لاح بسحرة
فاضاف الكوكب اليها لانها كانت تقوم لعلها عند طلوعه وخود كمن
الاضافات ومنه قوله تعالى ولا تكتم شهادة الله اضيفت الشهادة
اليه بسبب انه تعالى يشرعها لا لانه شاهد ولا مشهود عليه وكذلك
دين الله ونعمة من ربنا وحنانا من لدنا على الناس مع البيت فالاضافة
في الجميع مختلفة المعاني وهي حقيقة في الجميع باعتبار معنى عام وهو
كما قال صاحب المفصل مجاورة فمتى ملابسة اذا تقررت هذه القاعدة فهذه
القبلات او البعدات المضاف بعضها الى بعض محتمل من حيث الجملة ان يكون
كالظرف اضيف لمجاوره او لمجاور مجاوره او لمجاور مجاور مجاوره على رتب ثلاث
او اكثر من ذلك فيكون الشهر الذي هو قبل رمضان هو ربيع فان ربيعا
هو قبل رمضان بالضرورة وهو مذا هنا قبل يوم القعبة بالضرورة وهو
كما حققته غير ان الظروف التي في البيت حملت على المجاز الاول لانه
الاسبق الى الفهم مع ان غيره حقيقة ايضا فهذه الملاحظة لا بد منها

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)